

# أسوار المعرفة - الصوم من صحيح البخاري(26) هل تجب نية

## الصيام من الليل

خالد المصلح

باب اذا نوى بالنهار صوما. وقالت ام الدرداء كان ابو الدرداء يقول عندكم طعام فان قلنا لا. قال فاني قائم يومي هذا وفعله ابو طلحة و ابو هريرة وابن وابن عباس وحذيفة رضي الله تعالى عنهم - [00:00:00](#)

عن سلمة بن الاكوع رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم بعث رجلا ينادي في الناس يوم عاشوراء ان من اكل فليتم او فليصم ومن لم يأكل فلا يأكل. ومن لم يأكل فلا يأكل. هذا الباب باب اذا نوى بالنهار صوما - [00:00:20](#)

يعني حكم النية حكم نية الصيام بالنهار هل تجزئ او لا وهل آآ الفرض والنفل في ذلك سوا او لا؟ ذكر المصنف رحمه الله عن جماعة من الصحابة رضي الله عنهم انهم كانوا يبتدئون صيام النفل - [00:00:40](#)

نقل ذلك عن ابي الدرداء وكذلك عن ابي طلحة و ابي هريرة وابن وابن عباس وحذيفة رضي الله عنهم جميعا وهذا الثابت عن النبي صلى الله عليه وسلم كما في الصحيح من حديث عائشة ولم يذكره المؤلف لانه ليس على شرطه ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يدخل عليهم - [00:00:58](#)

فيقول هل عندكم شيء؟ فيقولون لا فاذا قالوا ذلك قال فاني اذا صائم وهذا يدل على انه ابتداء الصوم بنية من النهار وهو في صيام نفل لانه لو كان فرضا لما سأل عن الطعام - [00:01:18](#)

هذا واضح وجلي في ما يتعلق بصيام النفل وهو قول جمهور العلماء. وذهب طائفة من اهل العلم الى انه لا بد من نية من الليل في صيام في صيام في صيام الفرض والنفل. اه واستدلوا بقوله في حديث حفصة من لم يبيت الصيام من الليل فلا صيام له - [00:01:37](#)

وذهب طائفة الى انه يفرق بين صيام النفل المطلق وصيام النفل المقيد صيام النفل المطلق يجوز فيه بنية من النهار واما صيام النفل المقيد وهو كل صوم ورد في فضله اجر خاص - [00:01:57](#)

مثل صوم عرفة مثل صوم يوم عاشوراء فلا بد فيه لادراك تلك الفضيلة من نية بالليل والصواب من هذه الاقوال انه لا فرق في اه جواز الصيام بنية من النهار في صيام النفل المطلق والمقيد. كلاهما على حد سواء لعدم التفريق - [00:02:15](#)

بين لعدم التفريق فيما يظهر ومن قال بالفرق يحتاج الى دليل اما ما يتعلق بالفرض فجمهور العلماء على انه لا بد من نية من الليل وذهب الحنفية الى انه يجوز بنية من النهار ان ينوي صيام فرض بنية من النهار وهذا في القضاء واضح وكذلك فيما - [00:02:36](#)

بصيام الواجب في غير رمضان. وكذلك في صيام رمضان اذا كنا نقول يجب بنية من الليل لكل يوم فاننا اذا قلنا يجب بنية من الليل لكل يوم اذا نام قبل المغرب اليوم مثلا وهو من رمضان واستيقظ بعد الفجر من اليوم الثاني لم يصح - [00:02:56](#)

في ذلك اليوم لانه صيامه في ذلك اليوم اللي هو اليوم الثاني لم يكن بنية من الليل ونحن نقول على القول بانه يجب بنية من الليل كل يوم على وجه الانفراد - [00:03:16](#)

ولكن الصواب في هذا انه لا بد من نية من الليل آآ في صيام الفرض ليتحقق المأمور به وهو الامتثال في صيام كل اليوم. والله تعالى آآ قد قال آآ في آآ - [00:03:29](#)

صيام الفرض وكلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الابيض من الخيط الاسود من الفجر. ثم اتموا الصيام الليل. وهذا لا يتحقق الا بان ينوي بصيام بان ينوي الصيام من الليل كما انه يعتضد هذا المعنى او هذه الدلالة تعتضد بما جاء في آآ المسند - [00:03:44](#)

من حديث من حديث حفصة رضي الله عنها من لم يبيت الصيام من الليل فلا صيام له. وجاء مثله عن عائشة لا صيام لمن لم يجمعهم الى الليل يعني لم يبيتته من الليل وهذا القول وسط بين الاقوال انه صيام الفرض لابد فيه من من نية من الليل واما صيام -

00:04:04

من نفل اه فانه يصح بنية من النهار سواء كان نفلا مطلقا او كان نفلا مقيدا - 00:04:24